#شرح_سنن_النسائي) مكتمل (

المجلس)951(| شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام النسائي رحمه الله تقديم ذوي السن. وقال اخبرنا حازم بن سليمان المنبجي عن وكيع عن سفيان عن خالد الحزاء عن ابي قلابة عن مالك ابن الحويرث رضي الله عنه انه قال حزيت رسول الله صلى الله عليه وسلم انا - 00:00:00

وابن عم لي وقال مرة انا وصاحب لي وقال اذا سافرتما فازنا واقيما وليؤمكما اخباركما؟ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد - 00:00:23

وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد. يقول النسائي رحمه الله تقديم ذوي السن يعني تقديم الاكبر سنا للامامة يتقدم في الصلاة يصلي بغيره لكونه اكبر سنا من غيره آآ وقد اورد فيه حديث مالك بن الحويث رضي الله تعالى عنه - 00:00:41

انه قال قدمت اتيت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم انا واجمعا من لي وقال مرة صاحب لي وقال عليه الصلاة والسلام اذا سافرتما فاذنا واقيما وليؤمكما اكبركما ومحل الشاهد من قوله ولامكما اكبركما - 00:01:09

وقد سبق ان مر في الحديث الذي قبل هذا عن النبي عليه الصلاة والسلام قال يا ام القوم اقرأهم لكتاب الله وهنا يقول وليومكما اكبركما ولا تنافيا بينما جاء في هذا الحديث والحديث الذي قبله - 00:01:30

لان الحديث الذي الاول اه اه تشريع عام وبيان من يكون اولى بالامامة مطلقا اما هذا الحديث فانه يفهم منه ان النبي صلى الله عليه وسلم علم ان انهما متماثلان وانهما متساويان يعني في الامور التي - 00:01:48

يكون فيها تقديم قبل السن ويكون قوله لامكما اكبركما يعني هذا هو الذي يتميز به احدهما عن الاخر الاولوية بالامامة والامور الاخرى يكونان متفقين فيها او متماثلين فيها. والنبي صلى الله عليه وسلم ارشده الى ارشدهما الى ان يؤمهما اكبرهما - 00:02:11

قد سبق ان مر ايضا ان ان انه جاء ان ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال آآ انهم كانوا جاءوا وجلسوا عنده مدة يعني مالك ومعه جماعة من قومه - 00:02:37

وتعلموا ثم رجعوا والرسول قال لي انكم اكبركم فيفهم منه ان المراد بذلك انه متساوون في الامور التي هي احق بالتقديم واولى بالتقديم من اجلها وهي آآ القراءة والعلم بالسنة - 00:02:57

والاقدمية في الهجرة فاذا حصل التساوي في هذه الامور والتماثل فانه يقدم الاكبر سنا. وعلى هذا لا تنافي بين هذا الحديث والحديث الذي قبله. لا يقال الحديث يدل على ان المراد بالحديث ان الاكبر سنا هو الذي يقدم مطلقا - 00:03:19

اخذا بهذا الحديث وانما المعتبر هو ما جاء في حديث ابي مسعود. حيث قال يا ام قوم اقرأهم لكتاب الله. فان كانوا في القراءة سوا فاعلموا بالسنة. وان كانوا في السنة سواء - 00:03:39

هجرة الحين كانوا في الهجرة سواء كانت اقدمهم سنا واكبرهم سنا اما هذا يخاطب اثنين آآ متماثلين متشابهين متساويين يعني في امور آآ يكون فيها تقديم فارشد الى ما يكون التقديم به وهو السن - 00:03:51

فيحمل هذا على هذا وحديث ابن مسعود على الترتيب وتقديم اه اه البعض على البعض بان يقدم الاقرأ ثم نعلم بالسنة ثم الاقدم هجرة ثم الاكبر سنا وهذا هو التوفيق بين هذا الحديث والحديث الذي قبله. ثم قوله آآ اذا سافرتما فاذنا واقيما - 00:04:13

هذا ايضا يدل على حصول الاذان والاقامة وان او انه يؤذن آآ سواء كانوا جماعة او واحد. حتى الواحد يعني يؤذن يشرع له ان يؤذن

لانه لا يسمعه شيء الا الا شهد له يوم القيامة. كما جاء ذلك في الحديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام. وكذلك في قصة الراعي - 00:04:41

الذي سمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم راعي غنم المؤذن وهو وحده فالاذان يشرع للانسان سواء كان وحده اذا كان في سفر او كان في فلاة يعني آآ يؤذن ويرفع صوته - 00:05:06

وقد يسمعه احد فيأتي ويصلي معه او يعني يتعرف عليه ويأتي اليه. يعني بسبب هذا الصوت الذي حصل. ثم ايضا ما اخبر به الرسول صلى الله وسلم من شهادة آآ ما يسمعه من انس وجن - 00:05:23

وشجر وغير ذلك يعني يشهدوا له يوم القيامة كما جاء ذلك عن رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه اذا سافرتما فاذن واقيما وليؤمكما اكبركما ولامكما اكبركما ترجمة تقديم ذوي السن - 00:05:41

وقوله لامكما اكبركما يدل عليه. وعرفنا ان المقصود من ذلك انهم اذا كانوا متساويين في الامور الاخرى التي يكون فيها التقديم وهي اه القراءة والعلم بالسنة والهجرة اما اسناد الحديث فيقول النسائي - 00:06:01

اخبرنا حاجب ابن سليمان المنبجي وحازم بن سليمان المنبجي صدوق يثم خرج له النسائي وحده خرج له النسائي وحده عن وكيع وهو ابن الجراح لان المليح الرئاسي الثقة الحافظ حديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة - 00:06:21

ويروي عن سفيان وسفيان غير منسوب يحتمل ابن عيينة ويحتمل الثوري ولكنه يحمل على الثور لانه وكيئا معروف بالرواية عن عن الثوري ومكثر من الرواية عنه بخلاف آآ ابن عيينة فانه - 00:06:49

او مقل من الروايات عنه. والسبب في هذا ان وكيع من اهل الكوفة والثوري من اهل الكوفة وهما في بلد واحد والتلازم موجود واللقاء يعني مستمر وتكثر الرواية بخلاف ما اذا كان الانسان في بلد اخر فانه لا يتيسر له الاخذ عنه الا في مناسبة لان سفيان ابن عيينة مكفي - 00:07:12

هو في كوفي ومعنى هذا انه يلتقي به اذا ذهب لحج او عمرة او رحلة لطلب الحديث او لتحصيل الحديث اما سفيان الثوري فهو ملازم له في بلده. الكل من اهل الكوفة يراه صباحا ومساء - 00:07:39

يلتقي به متى شاء ويأخذ عنه متى شاء فهو مكثر الوكيع من الرواية عن سفيان الثوري ومخل من الرواية عن سفيان ابن عيينة فاذا جاء سفيان يروي عنه وكيع وهو غير منسوب فانه يحمل على الثور لكونه اكثر له ملازمة واكثر عنه رواية - 00:07:57

ولكونه من بلده وسفيان الثوري آآ ثقة حجة امام فقيه آآ من المحدثين القلائل الذين ظفروا بوصف أمير المؤمنين في الحديث وهو لقب رفيع ووصف عال لم يحصل الا للقليل - 00:08:23

للنادي من المحدثين مثل سفيان الثوري وسفيان وشعبة سفيان الثوري وشعبة اه آآ حاقب الرهوية والبخاري والدارقطني وعدد اخر غير هؤلاء وكان وكانوا يعولون على معرفة اه تقديم الرجال بعضهم على بعض فيما اذا كانوا كلهم في القمة بان - 00:08:46

اغلاط يحسبوا اغلاق كل واحد منهم فمن كان اه اقل غلطا اه قدموه واعتبروه اه اميز من غيره وان كانوا كلهم في الا ان الا انهم يميزون بينهم بعد الغلطات - 00:09:14

عد الاوهام اوهامهم تكون محدودة وقليلة فاذا عدوها وجدوا هذا عنده عشرة اوهام او هذا عنده خمسة اوهام وواحد عنده وهم او اثنين يعني يقدمون من يكون آآ عنده آآ وهمان على من عنده آآ خمسة اوهام او ستة اوهام وهكذا - 00:09:34

يعني هذا هو المقياس الذي يزنون به الرجال ويميزون به بين الرجال في الحفظ والاتقان بان يحسبوا اخطاءهم وان يعدوها ثم يقدمون ويرجحون جانب من قلت اوهامه على من كان اكثر منه وان لم يكن كثير الاوهام ولكن اوهامهم كلهم قليلة - 00:09:55

بعضهم اقل من بعض مثل اثنين اقل من ثلاثة او ثلاثة اقل من خمسة وهكذا. فيكون صاحب الاثنين يقدم على صاحب الخمسة او صاحب الستة آآ وحديثه عند اصحاب الكتب الستة - 00:10:20

وقد ذكر انه اه اه سئل عن اه سفيان الثوري وشعبة بن الحجاج ايهما يعني اه اثبت وايهما اتخن فقدموا اه سفيان وذلك بسبب اه بسبب قلة اخطائه بالنسبة الى الثاني وان كان الكل خطأه قليل الا ان من كان اقل آآ يقدم على غيره - 00:10:39

عن خالد الحداء خالد ابن مهران خالد بن مهران الحداء وهو ثقة يرسل اخرج حديث اصحاب الكتب الستة وانما لقب بالحداء ليس لانه يبيع الاحذية ولا يصنع الاحذية. وهذا هو المتبادر - 00:11:15

عندما يقال الحزاء المتبادل انه يبيع الاحذية او يصنعها لكن ليس هذا ولا هذا قيل قيل بسبب ترقيبه انه كان يجالس الحزائين. يأتي يجلس عند الحذاء في دكانه فقيل له الحدة لانه يجالس الحذابين - 00:11:42

فهي نسبة الى غير ما يسبق الى الذهن نسبة الى غير ما يسبق الى الذهن الذي يسبق الى الذهن انه يبيع الاحذية ويصنعها اليقين حذاء لكن كونه يجلس عند الحزائين ويقلع حزاء - 00:12:03

هذا يعني لا يسبق الى الذهن. فقيل له الحاجة لانه كان يجالس العدائين ويجلس عند الحدائين. وقيل لانه كان يقول آآ للحزة احذوا على كذا احذوا على كذا يعني يعطيه شيء يقول احذوا على كذا يعطيه مقياس ويقول آآ احذو عليه يعني اصنع على على حذائه وعلى نحوه وعلى مثله - 00:12:16

فقيل انه من اجل انه كان يقول احذوا على كذا احذوا على كذا قيل له الحزاء وهي ايضا كما هو معلوم نسبة الى غير ما الى الزنا لان الذي يسبق الى الذهن هو ما ذكرت انه يبيع الاحذية او يصنعها. هذا هو الذي يقلع الحذاء - 00:12:43

آآ كما قلت حديث اخرجه اصحاب الكتب الستة نعم قلابة وهو عبد الله ابن زيد الجرمي البصري ووثقة كثير الارسال وقد اخرج حديث واصحاب الكتب الستة وهو مشهور بكنيته ابو قلابة - 00:13:03

اسمه عبد الله بن زيد الجرمي البصري ثقة كثير الارسال حديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة وعن مالك ابن الحوثة عن مالك ابن الحويرث صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه عند اصحاب الكتب الستة - 00:13:23

قال اجتماع القوم في موضع هم فيه الثواب. وقال اخبرنا عبيد الله بن سعيد عن يحيى عن هشام قال حدثنا قتادة عن ابي نظرة عن ابي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا كانوا ثلاثة فليؤموا - 00:13:43

وهم احدهم واحقهم بالامامة اقرأهم. اجتماع القوم في موضع هم فيه سواء يعني لا فرق لاحد على احد يعني ما يتميز احد بميزة في ان يكون صاحب محل او يكون سلطان او يكون امام مسجد يعني راتب - 00:14:03

من الذين يكون لهم اولوية على غيرهم ممن يكون يعني اه متميزا عليهم في قراءة او علم بسنة او الى ذلك لان السلطان اولى من غيره في الامامة في مكان سلطانه ومكان ولايته - 00:14:26

ويعني كالأمير كما مر بنا في الحديث الذي مضى بالامس زياد ابن ابيه الذي كان اه يؤخر الصلاة قد ذكر عبدالله ابن الصامت لابي العالية آآ انه يصلي الصلاة في وقتها ثم يأتي ويصلي اصلي معه - 00:14:46

وذلك للحديث الذي ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك اذا اجتمع قوم في مكان وليسوا فيه سواء كان يكون مثلا صاحب السلطان الموجود او يكون اه لانه اذا اذا لم - 00:15:10

اذا لم يكونوا اه سوا كان يكون صاحب السلطان موجود لانه اقدم منهم اولى منهم. او يكون صاحب البيت يكون اولى من منهم. في البيت. وكذلك ايضا امام المسجد الراتب اولى من غيره ممن حضر ولو كان اقرأ منه. اولى من غيره ممن حضر ولو كان اقرأ منه. هنا قال اجتماع قوم - 00:15:30

في موضع فيه تواء يعني معناه انه يقدم اقرأه وقد نقرأهم يعني يؤمهم احدهم ويؤمهم اقرع واحق بالامامة اقرأهم لكن اذا كانوا في آآ في المكان ليسوا في ثواب بان يكون صاحب الولاية موجود. فهو اقدم او امام مسجد الراتب موجود فهو اقدم - 00:15:53

او اه اه آآ صاحب المنزل يعني في منزل فهو اقدم وهكذا. اما اذا كانوا متساوين في المكان وليس بعضهم اقدم من بعض انه يقدم الاقرار كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم يؤمر قوم اقرأهم لكتاب الله. يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله. فان كانوا بقراءة سواء فاعلموا بالسنة - 00:16:15

وجاء في اخره ولا يؤمن الرجل في سلطانه. ولا يؤم الرجل الرجل الا في سلطانه يعني معناه ان السلطان مقدم على غيره في الامامة في مكانه ولايته ومكانه معركه وان كان غيره اقرأ منه اذا ترجمة هذا هو معناها يعني انه - 00:16:39

وليس هناك صاحب ولاية ويكون اخص بالمكان واولى بالامامة بسبب اه اولويته. ولا كذلك لصاحب امام مسجد راتب ولا صاحب منزل لان من كان في بيت واذا كانوا في بيت فصاحب البيت اولى. واذا كان الامير موجود فالامير اولى - 00:16:59
واذا كان مسجد امام مسجد راتب فان المسجد الراتب اولى. واذا لم يكن هناك شيء يقصد الاولوية يقدم الاقرار كتاب الله عز وجل كما جاء في هذا الحديث وكما جاء في حديث ابن مسعود المتقدم ام اقوم بكتاب الله فان كانوا القراءة سوى فعلهم فسنة - 00:17:23
هجرة وان كان في الهجرة سواء فاقدمهم فاكبرهم سنا ايوه قالوا اذا كانوا ثلاثة فليؤمهم احدهم واذا كانوا ثلاثة فليؤمهم احدهم واحقهم اقرأه واحقهم بالامامة اقرأهم يعني اذا كانوا متساويين ليس هناك من هو احق بالمكان ومن له اولوية بسبب - 00:17:43
المكان او بسبب الولاية او بسبب اه كونهما راكدا. اما اسناد الحديث يقول النسائي اخبرنا عبيد الله اخبرنا عبود الله بن سعيد ان يشكري السرخت وهو ثقة المأمون سني قيل له سني لانه اظهر السنة في بلده وحديثه وهو ثقة حافظ اخرج حديثه البخاري ومسلم والنسائي البخاري ومسلم - 00:18:13
والنسائي يعني ما خرج له اصحاب السنن الباقون الذين هم منعج النسائي ابو داوود والترمذي وابن ماجة يحيى عن يحيى وابن سعيد القطان المحدث الناقد اه اه المعروف كلامه في الجرح والتعديل وهو اه ثقة اه ثبت خرج حديث - 00:18:40
اصحاب الكتب الستة عن هشام عن هشام ابن ابي عبد الله اه الدستوائي وهو ثقة آآ حديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة قال حدث لنا قزازة. قال حدثنا قتادة وهو من دعامة السدوسي. البصري. وهو ثقة - 00:19:06
خرج حديثا واصحاب الكتب الستة عن ابي نظرة عن ابي نظرة وهو آآ المنذر ابن مالك اه المنذر ابن مالك البصري وهو ثقة خرج حديثه البخاري تعليقا ومسلم واصحاب السنن الاربعة - 00:19:27
البخاري تعليقا ومسلم واصحاب السنن الاربعة. وهو مشهور بكنيته ابو نظرة. وهو المنذر بن مالك عن ابي سعيد الخدري وهو سعد ابن وهو سعد ابن مالك ابن كنان سعد ابن مالك ابن سنان صاحب رسول الله صلى - 00:19:46
صلى الله عليه وسلم وهو مشهور بلقبه مشهور بكنيته ونسبته كنيته ابو سعيد ونسبته الخدري مشهور بهذا وهو احد السبعة الذين عرفوا بكثرة الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:20:09
الذين قال فيهم السيوطي في اللبية والمكثرون في رواية الاثر ابو هريرة يليه ابن عمر وانس والبحر كالخدري وجابر النبي ابو سعيد الخدري هو احد السبعة المكثرين من رواية حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:20:29
قال اجتماع القوم وفيهم الوالي وقال اخبرنا ابراهيم بن محمد التيمي قال حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن ابن اسماعيل ابن رجاء عن اوس ابن ضمعك عن ابي مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:20:47
لا يؤم الرجل في سلطانه ولا يجلس على تكرمته الا باذنه لما ورد النسائي حضور القوم وفيهم الوالي اجتماع القوم وفيهم الوالي يعني من يقدم؟ يعني يقدم الوالي الوالي الامير آآ الامير الامام الاعظم او الامير امير البلد الخاص - 00:21:09
فانه احق بالامامة واولى بالامامة اذا واذا قدم احدا او اذن لاحد ان يتقدم فيتقدم لكن الحق له والاولوية له وراه لما في ذلك من اجتماع الكلمة والمتابعة يعني في الصلاة - 00:21:36
او في غيرها بان يكون متبوعا ويكون اماما ويكون مرجعا آآ اذا اجتمع القوم وفيهم الوالي فالوالي اولى قد اورد النسائي اه حديث ابي مسعود يعني اه مختصرا والحديث المتقدم - 00:21:59
الا الا انه ذكر هنا مختصرا اي اخره. قال ولا يؤم الرجل ولا يؤم ولا يؤم الرجل في سلطانه لا يؤمه غيره وهو في مكان ولايته. يعني لا يؤمه يعني ليس معنى ذلك ان ان - 00:22:24
يعني لا يتأتى لغيره ان يفعل ذلك بل اذا اذن يفعل ولكن لا يؤم يعني معنى ان احد يتقدم عليه بدون اذنه وبدون اه تقديمه بل هو الحق له ولكن اذا قدم احدا فانه يقدم يتقدم. اذا قدم احدا فانه يتقدم - 00:22:42
لكن هو الاولى هو الاولى يعني بالصلاة والاولى بالامامة قال ولا يؤم الرجل في سلطانه. يعني في المكان الذي هو صاحب ولاية فيه. الذي هو ذو ولاية فيه. يعني سواء كان - 00:23:04

اميرا كان اماما عاما او امير خاصا او اميرا خاصا واما الامامة او الاولوية للوالي الاولوية للوالي كما جاء في هذا الحديث ولا يؤم الرجل في سلطانه. والحديث سبق ان تقدم ولكنه اورد هذه القطعة منه من اجل - 00:23:23

دلالتها على الترجمة وعلى ما ترجم له اما اسناد الحديث وقوله لا يجلس على تكرمته الا باذنه. يعني صاحب البيت وكذلك السلطان عندما يؤتى اليه او يؤتى الى صاحب البيت فان المكان المتميز الذي آآ - 00:23:46

فيه من يراد اكرامه اكثر وتقديمه على غيره. الحق فيه لصاحب المحل. وليس لاحد ان يأتي ويجلس في المكان المتميز آآ متطفلا بدون ان يؤذن له. وانما اذا اذن له يجلس. والا فانه يجلس في الاماكن التي هي ليست - 00:24:14

متميزة والتي هي صدر المجلس والمكان المقدم في المجلس الذي يخصص لمن يريد صاحب المحل ان مجلسه فيه اكراما له وتمييزا له على غيره. ان آآ اجلسه واذن له ان يجلس جلس والا فيجلس في الاماكن الاخرى التي - 00:24:34

آآ تكون لعامة الناس والتي تكون لسائر الناس. اما ما يكون لخاصة الناس ويأتي اي واحد يجلس فيه فهذا يعني آآ ليس متطيب وليس بمناسب والمناسب هو انه يجلس في اه الاماكن الاخرى - 00:24:54

ولا يجلس في المكان الذي مخصص للاكرام او من يراد اكرامه الا اذا اذن له بالجلوس فانه يجلس يجلس هنا لا في يجلس اما كونه يأتي ويختار له مكان من المجلس مع انه قد هيأه انه يريد ان يأتي اناس سيأتون - 00:25:14

يكون فيه فهذا هو الذي آآ يدل الحديث على عدم آآ فعله وانه لا يسوغ فما اسم الحديث؟ اخبرنا ابراهيم بن محمد. اخبرنا ابراهيم محمد التيمي. ابراهيم ابن محمد العتيمي هو ثقة خرج له ابو داوود - 00:25:34

كان يحيى ابن سعيد. حدثنا يحيى بن سعيد وهو القطان المتقدم ذكره عن شعبة عن شعبة هو ابن الحجاج الذي وصف بانه امير المؤمنين في الحديث وحديثه عند اصحاب الكتب الستة - 00:25:54

رجاء عن اسماعيل ابن رجاء وهو ثقة خرج له مسلم واصحابه السنن الاربعة. عن اوس بن اوس بن ظم عجم وهو ثقة خرج له مسلم واصحابه الاربعة مثل الذي قبله مثل تلميذه. عن ابي مسعود عن ابي مسعود عقبة ابن عمرو ابن ثعلبة الانصاري. صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:26:11

صحابي جليل وهو مشهور بكنيته ابو مسعود وذكرت في الدرس الماظي انه قد يتفحص ابو مسعود ابن مسعود ابن مسعود هو عبد الله ابن مسعود الهوللي المهاجري واما هذا ابو مسعود عقبة ابن عمرو ابن ثعلبة الانصاري - 00:26:33

فذاك مهاجري وهذا انصاري وذاك ابن مسعود وهذا ابو مسعود. ولهذا كما قلت انها تصحفت بعض نسخ بلوغ المرام آآ فقيل عن ابن مسعود ومع ان الحديث عن ابي مسعود وليس عن ابن مسعود. الحديث عن ابي مسعود وليس عن ابن مسعود ولكن تصحفت - 00:26:56

ابي الى ابل وحديثه عند اصحاب الكتب الستة حديث عقبة ابن عمرو ابن ثعلب الانصاري عند اصحاب الكتب قال اذا تقدم الرجل من الرعية ثم جاء الوالي هل يتأخر؟ وقال اخبرنا قتيبة قال حدثنا يعقوب وهو ابن - 00:27:18

عبدالرحمن عن ابي حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه ان بني عمرو بن عوف كان بينهم شيء. فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصلح بينهم في اناس معه - 00:27:40

فحبس رسول الله صلى الله عليه وسلم فحالت الاولى فجاء بلال الى ابي بكر فقال يا ابا بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حبس وقد حانت الصلاة فهل لك ان تؤم الناس؟ قال نعم ان شئت فاقام - 00:28:00

بلال وتقدم ابو بكر فكبر بالناس وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي في الصفوف حتى قام في واخذ الناس في التصديق وكان ابو بكر لا يلتفت في صلاته ولما اكثر الناس التفت فاذا - 00:28:20

رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشار اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمره ان يصلي فرفع ابو بكر يديه فحمد الله عز وجل ورجع القهقرة وراء حتى قام في الصف. فتقدم رسول الله صلى الله عليه - 00:28:40

وسلم فصلى بالناس فلما فرغ اقبل على الناس فقال يا ايها الناس ما لكم حين نابكم شيء في الصلاة اخذتم في توفيق انما التصديق

للنساء من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله فانه لا يسمعه احد - 00:29:00
حين يقول سبحان الله الملفة الي يا ابا بكر ما منعك ان تصلي للناس حين اشرت اليك؟ قال ابو بكر ما كان ينبغي لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ورد النسائي هذه الترجمة وهي الى الى - 00:29:20
تأخر اذا تقدم الرجل من الرعية ثم جاء الوالي هل يتأخر؟ اذا تقدم الرجل من الرعية يعني في الامامة ثم جاء الوالي هل يتأخر ذلك المتقدم؟ هل يتأخر ذلك المتقدم - 00:29:45
او يعني اذا او بمعنى نعم اذا اذا تأخر يعني اه من له حق الامامة او من له من هو صاحب الامامة كالامام كالوالي او كالامام المسجد الراتب ثم جاء صاحب الاولوية هل يتأخر ذلك الذي تقدم؟ او انه يستمر في صلاته - 00:30:00
اورد النسائي في ذلك حديث اه سهل ابن سعد الساعدي رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام ذهب الى بني عمرو بن عوف وهم اهل قباء من الانصار - 00:30:27
وكان حصل بينهم شيء يعني حصل بينهم نزاع وخلاف فذهب النبي صلى الله عليه وسلم ليصلح بينهم وحان وقت الصلاة ولم يأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني اذن المؤذن وجلس اذن للصلاة وجلسوا ينتظرونه - 00:30:43
وجاء بلال المؤذن واستأذن ابا بكر بان يصلي بالناس او طلب منه او اذنه بان يصلي بالناس فقال ان شئت فاقام وصلى ابو بكر دخل ابو بكر في الصلاة ولما دخل ابو بكر في الصلاة قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم رسول الله عليه الصلاة والسلام وصل رسول الله - 00:31:00
صلى الله عليه وسلم فجاء فجاء يمشي بين الصفوف حتى صار في الصف الاول فلما صرف الصف الاول اخذ الناس في التصفيح يعني يريدون ان ينبهوا ابو بكر بان الرسول وصل. الرسول صلى الله عليه وسلم وصل - 00:31:28
فلما اكثروا في التصفيق فالتفتوا الى رسول الله والرسول دخل في الصلاة الصلاة في الصف الاول ودخل في الصلاة مأموما فاشار اليه بان يبقى في امامته وفي صلاته فرفع ابو بكر يديه وحمد الله يعني ان الرسول اذن له ان الرسول صلى الله عليه وسلم اذن له وان عمله يعني لم يكن - 00:31:42
يعني خطأ وانه اذن له بان يواصل وان يستمر في الصلاة وآآ ثم رفع يديه ثم انه رجع القهقراء حتى صار في الصف فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى بالناس - 00:32:08
ثم انه لما فرغ من صلاته خاطب الناس وقال مالكم اخذنا في التصفيق وان نابه شيئا في صلاته بل يسبح. فليقل سبحان الله انما التصفيق للنساء انما تصفيق للنساء ثم قال اقبل على بكر وقال ما لك - 00:32:28
لما تصلي يعني يعني اذا اشرت اليك اشرت لك يعني لم تصلي اماما ان تستمر فقال ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم. محل الشاهد من - 00:32:45
لان ابا بكر رضي الله عنه لما تقدم للصلاة بعد ان آآ تأخر يعني آآ آآ الرسول صلى الله عليه وسلم في المجيء وحان وقت الصلاة ثم ان الرسول صلى الله عليه وسلم جاء - 00:33:01
فتأخر ابو بكر وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وحل الشاهد من قوله هل يتأخر هل يتأخر؟ اي الامام الذي آآ كان يعني بدأ الامام الراتب الذي ناب عن الامام - 00:33:21
او يبقى يعني ذكر المسألة يعني على سبيل الاستفهام وفعل ابي بكر يدل على انه يتأخر لكن هذا فيما اذا كان في اول الصلاة والحديث انما جاء في اول الصلاة - 00:33:38
لانه دخل في الصلاة وبعض رواية استفتحت الصلاة وبعضها كبر في الصلاة فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم. اذا هو في اول الصلاة فتأخر ابو بكر وتقدم رسول الله. عليه الصلاة والسلام. لكن اذا كان مضى شيئا من الصلاة - 00:33:59
اذا قطع او صلى يعني بعظ الركعات ثم جاء الامام فهل الاولى ان يتقدم او يعني يستمر الاولى ان يستمر لان النبي عليه الصلاة والسلام في حديث اخر في صحيح مسلم يعني كان النبي صلى الله عليه وسلم في سفر - 00:34:15

وكان آآ تأخر ان يقضي حاجته وآآ ثم بعد ذلك القوم تقدموه وآآ صلى بهم عبدالرحمن ابن عوف فلما قضى ركعة من الصلاة وجاء في الركعة الثانية والى رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي فدخل وصلى معه الركعة الثانية ولما سلم - 00:34:39

عبد الرحمن ابن عوف قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقام الركعة التي سبق بها فدل يعني فعل الرسول صلى الله عليه وسلم في قصة حديث عبد الرحمن امامة عبد الرحمن بن عوف انه اذا كان مضى شيئا من الصلاة - 00:35:06

انه يكون مأموما وان الامام الاول يستمر. وانه اذا كان في اول الصلاة انه لا بأس ان يتأخر اذا اذا اراد ان يتأخر وان اراد ان يستمر فله ذلك. لان النبي صلى الله عليه وسلم ارشده الى ان يستمر - 00:35:21

ولكنه لم اه لم اه اه يستمر ولكنه اه رجع ليتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم لا سيما وهم في اول الصلاة فاذا يوفق بينها يعني اه اه يحمل ما جاء في حديث او في قصة ابي بكر هذه على ما اذا كان جاء الامام وهو في اول الصلاة - 00:35:41

لم يمضي منها شيء وعلى وانه اذا مضى منها شيء فالعمل على ما جاء في امامة عبد الرحمن ابن عوف رضي الله تعالى عنه والحديث في صحيح مسلم والحديث في صحيح مسلم فاذا يفصل - 00:36:05

بينما اذا كان في اول الصلاة او مضى منها شيء فاذا كان في اولها يعني ان تأخر فلا بأس وان بقي فلا بأس وان كان مضى منها شيء فان الاولى له ان يستمر الامام - 00:36:22

يعني يصلي مأموما كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث صلى ركعة خلف عبدالرحمن ثم بعد ان سلم عبد الرحمن قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي ما سبق فيه يقضي الركعة التي سبق فيها - 00:36:44

والمتن سهولة عن سهل بن سعد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه ان بني عمرو بن عوف كان بينهم شيء ايوة فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلح بينهم في اناس معه. الرسول صلى الله عليه وسلم لما بلغه ان - 00:37:03

عمرو بن عوف حصل بينهم شيء يعني شيء من الخلاف اه ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم مع جماعة من قومه ليصلح بينهم وهذا يدل على اهمية الاصلاح بين الناس. لان النبي عليه الصلاة والسلام ذهب بنفسه. وكان بامكانه ان يرسل احدا - 00:37:23

عنه في هذه المهمة. لكنه ذهب بنفسه وهذا يدلنا على اهمية الاصلاح بين الناس. لا سيما اذا كان اذا كان الامام هو الذي يتولى هذه المهمة ويصلح بين افراد الرعية او الامير يصلح بين الناس - 00:37:43

فان هذا يعني اه اه يكون ادعى الى ان يستجاب طلبه ولوساطته واصلاحه بما يكون له من التقدير ففعل الرسول صلى الله عليه وسلم كون ذهب بنفسه يدل على اهمية الاصلاح بين الناس. وعلى عظم شأنه في الاسلام - 00:38:03

وان الرسول صلى الله عليه وسلم ذهب بنفسه وكان بامكانه ان يذهب ان يرسل من يقوم بهذه المهمة غيره ان يقوموا بهذه المهمة غيره وفيه تواضع الرسول عليه عليه الصلاة والسلام تواضعه - 00:38:29

حيث ذهب الى القيام بهذه المهمة ولم يعني يرسل احدا يقوم بالنيابة عنه آآ ايوه قال سعد فحبس رسول الله صلى الله عليه وسلم. يعني حبس يعني تأخر يعني آآ آآ - 00:38:44

الحديث الذي جرى بينهم للاصلاح بينهم قال وحتى يعني تأخر رسول الله عن الصلاة عن الصلاة يعني في اول وقتها في الوقت الذي كان يصليها فيه يعني هذا هو معنى حبس - 00:39:09

يعني انه آآ حصل يعني اه مكن وجلوس معهم في قص الاصلاح ومحاولة الاصلاح حتى مضى الوقت الذي يعني اه يكون اه الرسول الذي كان النبي صلى الله عليه وسلم يؤدي الصلاة فيه - 00:39:28

فعند ذلك تقدم ابو بكر ايوه حالتي الاولى الحالة الاولى يبدو انها الظهر احدى صلاتي لان صلاتي العشية هي الظهر والعصر الاولى يعني يقال للظهر الاولى يعني بالنسبة للعصر ثم ايظا هي تجمع معها يجمع بعظهما الى بعظ في اولى وثانية - 00:39:50

الاولى التي تجمع معها الثانية يعني في اه حال السفر او في آآ يعني آآ الامر الذي يقتضي ذلك مثل المرض قال فحانت الاولى فجاء بلال الى ابي بكر فقال يا ابا بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حبس وقد - 00:40:15

حانت الصلاة فهل لك انت ام الناس؟ قال نعم ان شئت. ثم قلنا بلالا جاء الى الى ابي بكر رضي الله عنه. ومجيئه الى ابو بكر رضي الله

عنه دون غيره هذا يدل على عظم مكانته وعلو مكانته ومعرفة انه هو - 00:40:41
قدم على غيره وان غيره لا يتقدم عليه وقد جاء في بعض الروايات ان النبي عليه الصلاة والسلام قال ان تأخرت فليصلي ابا بكر او ليتقدم ابو بكر فليصلي. يعني كما سيأتي عند النسائي في بعض الطرق في هذا الكتاب. ان الرسول - 00:41:01
صلى الله عليه وسلم قال يعني اذا جاء وقت الصلاة او ما معناه فمروا ابا بكر فليصلي بالناس او فليصلي ابو بكر بالناس وهذا كما ذكرت بالامس ان تقديم الرسول صلى الله عليه وسلم لابي بكر ليس خاصا في مرض الموت - 00:41:22
لانه قدمه في مرض موته وفي وقبل مرض موته كما في هذه الحالة وهذه القصة التي ذهب الرسول صلى الله عليه وسلم فيها ليصلح بين الناس. يعني فتقديم ابو بكر ابي بكر رضي الله عنه. آآ ليس خاصا - 00:41:40
لمرض موته صلى الله عليه وسلم بل في مرض موته وفي حال صحته وعافيته صلى الله صلى الله عليه وسلم ويدل رضي الله تعالى عنه وارضاه واقام بلال وتقدم ابو بكر فكبر بالناس. وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي في الصفوف - 00:41:59
دخل في الصلاة دخل في الصلاة. يعني معناه في اولها. في بعض الروايات استفتح في الصلاة. يعني دخل فيها جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدما دخل ابو بكر في الصلاة فجاء ومشى بين الصفوف حتى جاء في الصف الاول ودخل فيه - 00:42:25
وصلى يعني دخل في الصلاة مأموما دخل في الصلاة مأموما قال واخذ الناس في التصديق واخذ الناس في التصفيق يعني يريدون ان ينبهوه الى حضور رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:42:43
وكان ابو بكر لا يلتفت في صلاته. فلما اكثر الناس التفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابو بكر لا يلتفت في صلاته لاقباله عليها وكمال خشوعه رضي الله تعالى عنه وارضاه - 00:43:04
ولكنه لما حصل هذه هذا الاكثار من التصوير التفت واذا رسول الله صلى الله عليه وسلم موجود الرسول اشار اليه بيده يعني بان يعني آآ يبقى في مكانه اشار اليه بان يبقى في مكانه اماما - 00:43:25
فابو بكر رفع يديه وحمد الله رفع يديه وحمد الله ثم انه رجع القهقراء يعني ما اراد ان يستمر في الصلاة ويكون اماما لرسول الله عليه الصلاة والسلام بل يريد ان يكون - 00:43:44
هو الرسول الامام هو رسول الله عليه الصلاة والسلام هو الذي يكون يؤمه في هذه الصلاة كما كان يؤمهم في الصلوات الاخرى فرجع القهقراء وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم. حاصل ان الرسول صلى الله عليه وسلم صلى ودخل في الصلاة - 00:44:01
ولهذا اشار اليه وهذا فيه دليل على ان على ان الانسان اذا كان في الصلاة وكان هناك امر يقتضي شيئا يشير اشارة الى الشيء الذي يريده الشيء الذي يريده اذا هناك امر يقتضيه في الاشارة وكلامه يعني يكون في الاشارة - 00:44:20
ولهذا رد السلام يكون بالاشارة كما جاء في الحديث ان كان في صلاته اذا سلم عليه مسلم يرد الاشارة ما يرد بالكلام يرد بالاشارة لا يرد بالكلام كما جاءت في ذلك السنة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام. فهنا كلمه بالاشارة - 00:44:39
وحدثه بالاشارة ونبهه بالاشارة وهي ان يبقى في صلاته ويستمر في امامته ويستمر في امامته لكن ابا بكر طبعا لم يرد ان يواصل ورسول الله صلى الله عليه وسلم وراءه - 00:44:56
ولهذا قال ما كان لابن ابي قحافة ان يتقدم بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم قال للناس ايها الناس ايها الناس يا ايها الناس ما لكم حين نابكم سيك الصلاة اخذتم في التطبيق؟ ما لكم شيء في الصلاة اخرجتم التصوير - 00:45:15
وارشدهم الى التسبيح وقال انما تصفيق للنساء. فدل على ان النساء يصفقن للتنبيه على شيء في الصلاة ولا يتكلمن ولا يسبحن واما الرجال فانهم يسبحون ولا يصفقون وهذا من الاحكام التي جاءت السنة في التفريق فيها بين الرجال والنساء في الاحكام - 00:45:36
الرجال لهم التسبيح والنساء لهن تسبيح في الصلاة. عندما ينوب الامام شيء في صلاته يسبح الرجل وتصفق المرأة الرجل وتصفق المرأة والتصفيق للنساء وليس للرجال. وانما الرجال لهم التسبيح فهذا من الاحكام التي جاءت الشريعة في التفريق بين الرجال والنساء فيها. والاصل هو التساوي بين الرجال والنساء في الاحكام - 00:46:01

اذا لم يأتي شيء يميز بين الرجال والنساء او يخص النساء دون الرجال او الرجال دون النساء فالاصل هو التنازل والتساوي بين الرجال والنساء لكن اذا جاء شيئا يفصل مثل هذا الحديث - 00:46:30

يعني للنساء وتسبيح الرجال نضح من بول الغلام والغسل من بول الجارية آآ آآ كذلك فيما يتعلق بالميراث العقيقة الذكر له اثنتان والانثى لها واحدة الدية المرأة على النصف من الرجل - 00:46:46

اه وهكذا يعني مسائل يعني جاءت في السنة او جاءت الشريعة في التفريق بين الرجال والنساء فيها فيعول على ما جاء من التفريط. وحيث لم يأتي شيئا يفرق بين الرجال والنساء فالتساوي بين الرجال والنساء في الاحكام - 00:47:11

الرجال والنساء يتساوون في الاحكام. ما لم يأتي شيئا يدل على ان هذا للنساء وهذا للنساء هذا للرجال. يعني ويميز بعضهم على والا فان الاحكام هي للرجال واحدة الا فيما يتعلق بان هذا يكون للرجال مثل الامامة والولاية لا تكن للنساء. الرسول صلى الله عليه وسلم قال لن يفلح قوم - 00:47:31

امرأة لن يفلح قوم ولوا امرهم امرأة النساء ليست اهل ولايات وانما اهل تكسر وتحجب ويعني الابتعاد عن الرجال والاختلاط بهم. والوالي لابد وان يبرز للناس وان يكون له الامر والنهي والمرأة - 00:47:53

اهلا لذلك الاصل هو التساوي بين الرجال والنساء الا اذا جاءت نصوص اقول ان النساء كذا والرجال او النساء يصلح لهن كذا ولا يصلح لهن كذا الرجال يصلح لهن كذا ولا يصلح لهن كذا وهكذا. او ان الرجال لهم هذا الحكم والنساء لهن هذا الحكم - 00:48:13

فعند ذلك المعول على ما جاءت به السنة من التفريغ من التفصيل والتمييز بين الرجال والنساء وقد جاء في بعض رواية التسبيح وفي بعضها تصديق والتصحيح هو التصديق الا ان بعض العلماء يقول ان التصفيح انه اقل من التصفيح وهو ان تصفيح يكون بضرب - 00:48:33

بعيني من اليمنى على بطني اليسرى واما التصفيق يكون اليد على اليد اليد على اليد آآ الكل فيه خروج صوت الكل فيه خروج صوت آآ وضع ضرب اليد على اليد - 00:49:00

اما كليا او جزئيا والنبي صلى الله عليه وسلم بين ان هذا انما هو للنساء وليس للرجال وان الرجال شأنهم التسبيح اذا ناب الامام فيهم في صلاته فانه يسبح الرجل وتصفق المرأة - 00:49:17

ايوه صح اخبرنا قتيبة قتيبة بن سعيد بن جميل بن ظريف البغلاني وهو ثقة ثبت الحديث عند اصحاب الكتب الستة يعقوب وهو بالامر يعقوب وهو ابن عبدالرحمن وهو القارئ القاري وهو وهو ثقة خرج له اصحاب الكتب - 00:49:39

الا ابن ماجة وقوله هو ابن عبد الرحمن هذه قالها من دون قتيبة اما النسائي او من دون النسائي. لان قتيبة لا يحتاج الى ان يقول هو ابن فلان. وانما ينسبه - 00:50:02

وكان يريد التلميذ ينسب شيخه كما يريد. ولا يحتاج الى ان يقول هو. وان الذي يحتاج ان يقول هو هو من دون التلميذ لانه يأتي بشيء يميز ذلك الذي اهمله التلميذ لكنه عندما يأتي يأتي بكلمة هو - 00:50:15

او بكلمة يعني او ما الى ذلك من العبارات التي فيها الاشارة الى ان هذه الزيادة ليست من التلميذ وانما هي من دون التلميذ اراد ان يوضح هذا الذي لم ينسبه التلميذ - 00:50:36

فاتى بهذه العبارة حتى يتبين انها ليست منه. اي من التلميذ وانما هي ممن دونه. وهو ثقة خرج الى اصحاب الكتب الستة الا من ماذا؟ عن ابي حازم عن ابي حازم سلمة ابن دينار. عن ابي حازم سلمة من دينار الاعرج وهو ثقة خرج حديثه واصحابه الكتب الستة. ومشهور - 00:50:53

بكنيته ابو حازم عن سهل ابن سعد الساعدي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي يكنى بابي العباس وقد ذكرت فيما مضى ان العلماء قال ان المعروف لمن اه بمن يكنى بابي العباس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنان هما سهل بن كعب الساعدي هذا وعبدالله بن - 00:51:16

ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم فان كنيته ابو العباس. يعني اه كنيته توافقت من ابيه عبد الله بن عباس كنية توافقت مع ابيه

ابوه العباس وابنه العباس - 00:51:42
او كنية العباس. صلاة الامام الخلفاء نعم. رجل من رعية. نعم. قال صلاة الامام خلف رجل من رعيته وقال اخبرنا علي ابن حجر قال حدثنا اسماعيل قال حدثنا حميد عن انس رضي الله عنه قال اخر صلاة - 00:51:57
صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم مع القوم صلى في ثوب واحد متوحش متوشحا خلف ابي بكر ثم ورد النسائي هذه ترجمة وهي صلاة الامام خلف رجل من رعيته. نعم. صلاة الامام. خلف رجل من رعيته - 00:52:17
الامام خلف رجل من رعيته واورد في ذلك حديث آآ حديث انس عن النبي عليه الصلاة والسلام ان اخر صلاة صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في ثوب واحد متوشحا فيه خلف ابي بكر خلف ابي بكر هذا - 00:52:39
الاشياء كونه صلى خلف ابي بكر يعني ابو بكر هو الامام ورسول الله صلى الله عليه وسلم المأموم. والحديث الثاني قال اخبرنا محمد ابن المثنى قال حدثنا بكر بن عيسى صاحب البصرى قال سمعت شعبة يذكر النعيم ابن ابي هند - 00:52:59
عن ابي وائله عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ان ابا بكر صلى للناس ورسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ثم اورد حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم ان ابا بكر صلى بالناس والرسول صلى الله عليه وسلم في الصف ورسول الله - 00:53:22
في الصف اه هذه التربية التي عقدها النسائي اه الواضح فيها اي الدلالة عليها حديث اه صلاة عبدالرحمن بن عوف خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في صحيح مسلم. والذي ذكرته - 00:53:42
ثم ايضا الحديث الذي مر انفا وهو كون الرسول صلى الله عليه وسلم دخل في الصلاة خلف ابي بكر فانه يقال انه صلى لانه دخل في الصلاة وامره بان يبقى - 00:53:58
ولكن ابا بكر لم يبقى فاذا فيه دلالة على صلاة الرجل خلف خلف الرجل من رعيته. صلاة الامام خلف الرجل من رعيته. يعني هذان الحديث ان يدلان على هذا حديث - 00:54:13
في صلاة عبدالرحمن بن عوف للرسول صلى الله عليه وسلم حيث سبق وان سبق بركعة وحديث اه دخول ابي بكر في الصلاة ومجيء الرسول صلى الله عليه وسلم في وهو في اولها - 00:54:25
وكونه دخل في الصلاة وراءه مأموما وامره بان يبقى ايظا اذا هو دال على صلاة الامام خلف الرجل من الرعية. وحديث عائشة اخر صلاة صلاها صلى الله عليه وسلم صلى في ثوبه متوشحا خلف ابي بكر متوشحا به خلف ابي بكر - 00:54:39
وهذا ليس بواضح لان الرسول صلى الله عليه وسلم آآ صلاته في مرض موته اه اختلفت فيها الروايات ففيها انه كان هو الامام فجاءت الروايات انه جيء به يهادى بين رجلين وجلس على يسار ابي بكر - 00:54:59
ووفي عن يمينه وفيه ان ابو بكر يصلي بصلاة رسول الله والناس يصلون بصلاة ابي بكر يعني معناه رح جالس وابو بكر واقف والرسول يعني يكبر يعني تكبيرا يعني خافت لمرضه وابو بكر يبلغ - 00:55:22
ابو بكر يصلي بصلاة رسول الله والناس يصلون بصلاة ابي بكر او يأتمون بابي بكر يعني يسمعونك صوت ابي بكر ويصلونها بصلاته في الاحاديث الروايات اختلفت بمرض موته. فمنهم من قال ان ان القصة متعددة - 00:55:44
ومنهم من قال فان بترجيح ان الرسول صلى الله عليه وسلم هو هو الامام الروايات صحيحة لكن ارجحها ان ابا بكر ان ان الرسول هو الامام لانه اجلس عن يساره - 00:56:06
وصار يصلي وابو بكر يتابعه والناس يسمعون صوت ابي بكر في صلاته وابو بكر يقصد بالرسول صلى الله عليه وسلم وابو بكر يطحن به الرسول صلى الله عليه وسلم حديث عائشة هذا يعني اه - 00:56:23
يعني اما ان يكون مبنيا على تعجل القصة واو انه مبني على ترجيح وهو اقرب ان المعروف انه صلى الله عليه وسلم في مرض موته كان امر ابو بكر ان يصلي بالناس وفي يوم من الايام وجد خفة - 00:56:45
يعني وجد شيء من النشاط ذهب من رجلين ذهن بجوادنا رجلين حتى اجلس على يسار ابي بكر ابو بكر عن يمين رسول الله ورسوله

وسلم عن يسار ابي بكر فصار يصلي بالناس فصار يصلي بالناس وابو بكر يصلي بصلاة رسول الله - 00:57:02
والناس يصلون بصلاة ابي بكر. اذا ارجح الارجح ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان هو الامام ولعل من يعني آآ يعني من روى يعني على القول بعدم التعدد وعلى حصول ترجيح ان يعني آآ انه فهم - 00:57:24
ان ابو بكر هو الذي استمر في الصلاة وان الرسول صلى الله عليه وسلم كان مأموما لكن جاءت بعض الروايات مفصلة فضيحة وبينة ان ابو بكر يقتدي بالرسول صلى الله عليه وسلم والناس يقتدون بابي بكر - 00:57:46
اذا الرسول صلى الله عليه وسلم هو الامام جاء التفصيل وجاء الايضاح والبيان. جاء التفصيل والايضاح والبيان في بعض الروايات. وان الرسول صلى الله عليه وسلم هو الامام وابو بكر هو مؤتم به وان كان دخل في الصلاة - 00:58:04
يعني قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن تحول عن كونه اماما الى كونه مأموما تحول من كونه اماما الى كونه مأموما لما جاء الرسول صلى الله عليه وسلم وجلس وصار يصلي صار ابو بكر يقتدي به. بدل ما كان هو الامام وغيره - 00:58:21
مستجيبة صالح يقتضي بالرسول صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم والناس يقصدون بابي بكر رضي الله تعالى عنه. المسجد؟ ايوه الاول ولا الثاني؟ الاول الاول؟ عن انس رضي الله عنه قال اخر اخر صلاة صلاها رسول الله - 00:58:38
صلى الله عليه وسلم مع القوم صلى في ثوب واحد متوشحا خلف ابي بكر. متوشحا يعني به يعني قد لفه على نفسه وربطه على صدره. وآآ خلف ابي بكر فهذا هو الذي كما قلت اما على التعدد واما على الترجيح وترجيح كون الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:58:58
هو الامام هو الراجح لوجود بعض الروايات المفصلة المبينة بان الرسول لابي بكر يقصد بالرسول صلى الله عليه وسلم والناس يقتدون بابي بكر. ايوه الثاني عن عائشة رضي الله عنها ان ابا بكر ظن للناس ورسول الله صلى الله عليه وسلم في الصف - 00:59:22
وهذا يعني يحتمل ان يكون في مرض موته وعلى هذا يكون مثل مثل الذي قبله ويحتمل ان يقول شيئا اخر والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - 00:59:47